

وسائل الشيعة

[204] ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن علي بن محمد القاساني، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود، عن النعمان عبد السلام (2)، والذي قبله بإسناده عن علي بن إبراهيم، والذي قبلهما بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى مثله. (34570) 5 - وعنه، عن أبيه (1)، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن أبي مريم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قضى أمير المؤمنين (عليه السلام) في الهجاء التعزير. محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله (2). (34571) 6 - وبإسناده عن محمد بن الحسن الصفار، عن الحسن بن موسى الخشاب، عن غياث بن كلوب، عن إسحاق بن عمار، عن جعفر (عليه السلام) (1) أن عليا (عليه السلام) كان يعزر في الهجاء، ولا يجلد الحد إلا في الفرية المصروفة أن يقول: يا زاني (2)، أو يا ابن الزانية، أو لست لأبيك. (34572) 7 - وبإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر، عن أبيه، عن علي (عليهم السلام) قال: من قال لصاحبه: لا أب لك ولا أم لك فليصدق بشئ، ومن قال: لا وأبى فليقل، أشهد أن لا إله إلا الله، فإنها كفارة لقوله. (2) التهذيب 10: 80 / 314. 5 - الكافي 7: 243 / 19. (1) في التهذيب زيادة: عن ابن أبي عمير. (2) التهذيب 10: 82 / 320. 6 - التهذيب 10: 88 / 340. (1) في المصدر: عن أبي جعفر (عليه السلام). (2) في المصدر: يا زاني. 7 - التهذيب 10: 81 / 315. (*)
